

الدروس المستفادة من خطبة حجة الوداع

الجمعة ٩ من ذي الحجة ١٤٣٥هـ - ٣ من أكتوبر ٢٠١٤م

أولاً - العناصر:

- ١- التأكيد على حرمة الأنفس والأموال والأعراض.
- ٢- الربا وخطره على الفرد والأمة في الدنيا والآخرة.
- ٣- الوصية بالنساء.
- ٤- تقريرها لحقوق الإنسان.
- ٥- وحدة الأمة والنهي عن العصبة العمياء.

ثانياً - الأدلة:

الأدلة من القرآن الكريم :

- ١- يقول تعالى: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } [المائدة: ٣].
- ٢- ويقول تعالى: { وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } [الأنعام: ١٥١].
- ٣- ويقول تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا } [النساء: ٢٩].
- ٤- ويقول تعالى: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } [البقرة: ٢٧٥].
- ٥- ويقول تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ } [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩].
- ٦- ويقول تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ } [الحجرات: ١٣].
- ٧- ويقول تعالى: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [الأنفال: ٤٦].

الأدلة من السنة النبوية :

١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «... إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا...» (صحيح مسلم).

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «... كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» (صحيح مسلم).

٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِي مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذِي ثَلَاثُ النَّيِّبِ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» (صحيح مسلم).

٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» [صحيح البخاري].

٥- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحْلُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ» [المستدرک للحاکم].

٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ» [مسند أحمد].

٧- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالسُّبَّاءِ خَيْرًا فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ...» [سنن الترمذي].

٨- وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ "، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ "، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ "، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ " . قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لَا . كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبْلَغْتُ "، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: " لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ " [مسند أحمد].

ثالثاً - الموضوع:

ما أحوج الأمة في أيام محنها وشدائدها، وأيام ضعفها وضياعها، إلى دروسٍ من تاريخها تتأملها، وإلى وقفاتٍ عند مناسباتها تستلهم منها العبر ويتجدد فيها العزم على الجهاد الحقّ، ومحاربة كل بغي وفساد.

ما أحوجها إلى دروسٍ تستعيد بها كرامتها وترد من يريد القضاء على كيانها، وإن في حجة النبيّ (صلى الله عليه وسلم) الوداعية لعبراً ومواعظ، وفيها من الدروس ما فيها، فلو تدبّر بها المسلمون وعملوا بما فيها، لكانت سبباً لسعادتهم في الدنيا والآخرة. فبعد أن استقر التشريع وكمل الدين وتمت النعمة ورضي الله لنا الإسلام ديناً، كما قال - سبحانه وتعالى -: { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } [المائدة: 3]، خطب النبي (صلى الله عليه وسلم) في موقف عرفة ويوم الحج الأكبر خطبةً جامعةً موجزةً، أرسى فيها قواعد الإسلام وهدم مبادئ الجاهلية، وعظّم حُرّمات المسلمين، وثبّت النبي (صلى الله عليه وسلم) في نفوس المسلمين أصول الدين وقواعد الشريعة الإسلامية بعبارات توديعية بألفاظها ومعانيها وشمولها وإيجازها، استشهد الناس فيها على البلاغ بقوله: ((اللهم فاشهد)).

وثعد خطبة حجة الوداع دستوراً للأمة الإسلامية ومنهجاً للبشرية جمعاء؛ فلقد أتم الله رسالته إلى البشرية على يد أشرف وأكرم رسول بعث إلى الإنسانية، ووضع الدعائم لقيام الدولة الإسلامية، والتمكين لدين الله - تعالى - في الأرض إلى يوم القيامة.

* ومن الدروس المستفادة من خطبة النبي (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع: التأكيد على حرمة الأنفس والأموال والأعراض.

إن حفظ النفوس وصيانة الدماء والأموال والأعراض قضية خطيرة يُثيرها خطاب الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى الأمة في كلماته التوديعية، حيث أكد النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه رحمةٌ للعالمين، يحفظُ للإنسان كرامته، وللمجتمع استقراره ومكانته، يصونُ الأعراضَ والدماءَ، ويحمي العقولَ والأموالَ، قال (صلى الله عليه وسلم) في خطبة حجة الوداع: « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ».

لقد بيّن النبي (صلى الله عليه وسلم) حرمة الدماء والأموال، ووضح لنا أن هذه الحرمة تُساوي حرمة اليوم والشهر والبلد، ومعلوم أن حرمة البلد الحرام - وهو مكة - حرمة عظيمة، وحرمة الشهر الحرام - وهو شهر ذي الحجة - حرمة عظيمة، وكذلك حرمة الدماء والأموال حرمة شديدة وعظيمة.

بهذا التوجيه النبوي أسس الرسول (صلى الله عليه وسلم) لمجتمع حضاري مستقر، تسوده الألفة، وتُرعى فيه الحرمة، ويأخذ فيه كل ذي حق حقه، وتقوم العلاقة بين أفرادها على التعاون والتراحم، لينهضوا في نسيج واحد متلاحم، فلا يحل لامرئ أن يعتدي على أخيه بأي شكل من الأشكال، كما بين النبي (صلى الله عليه وسلم) بقوله: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

ولو تدبّر الناس هذا الكلام، لما تعدى أحد على أحد، ولما سفكت الدماء، ولما خُطفت الأموال، ولما سُرقت، ولما اغتصبت، ولعاش الناس عيشة هنيئة فيها سعادتهم الدنيوية قبل الآخروية، فهذا التحريم يجعل الإنسان يعمل ألف حساب قبل أن يتعدى على غيره ليسفك دمه، أو ليأخذ ماله دون وجه حق، ولأمن الناس على دمائهم وأموالهم، ولما عاشوا في رعب وخوف.

فقتل النفس بغير حق حرام بالكتاب والسنة، فقد جاء في كتاب الله - عز وجل - قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} [الأنعام: ١٥١].

وقد حصر النبي (صلى الله عليه وسلم) استحابة الدم المحرم في هذه الثلاثة فقال في الحديث الصحيح: «لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذِي ثَلَاثُ النَّيِّبِ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» [سنن أبي داود].

فكيف يتجرأ بعض الناس ويسفكون الدماء، ويهدمون بُنيان النفس، وقد حرم الله - عز وجل - ذلك، بل إن النبي (صلى الله عليه وسلم) نهى عن كل عمل يؤدي إلى القتل أو القتال ولو كان إشارة بالسلاح، فقال: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» [صحيح مسلم].

حتى القتال في سبيل الله - عز وجل - فيه حقن للدماء، فالذي لا يُحارب لا يُقتل، فكان (صلى الله عليه وسلم) إذا أرسل جيشاً أوصاهم ألا يقتلوا شيخاً كبيراً، ولا امرأة ولا طفلاً صغيراً، هذا مع الكفار، فما بالنا بحرمة دماء المسلمين؟

وكما حرّم الإسلام الاعتداء على الأنفس كذلك صان الأموال وحرّم الاعتداء عليها غصباً ، أو سرقةً ، أو احتيالاً ؛ فقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا } [النساء: ٢٩].

وقد جمع الرسول (صلى الله عليه وسلم) بين حرمة المال وحرمة الدم والعرض في سياق واحد، وجعل السرقة منافية لما يوجبه الإيمان، فقال: «...وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ...».

فلنتق الله في دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ، ولا يأخذ أحد مالاً إلا بحقه؛ فالله - عز وجل - سوف يسأل كل صاحب مال من أين اكتسبه؟ وفيهم أنفق؟ وسوف يسأل القاتل عندما يقول المقتول: سلّه يا رب فيم قتلتني ؟

* ومن الدروس المستفادة من خطبة حجة الوداع : الربا وخطره على الفرد والأمة في الدنيا والآخرة.

حيث يقف الرسول (صلى الله عليه وسلم) في خطبة الوداع ، ويوقف أمته على أمر حاسم وموقفٍ جازم، فيبين (صلى الله عليه وسلم) أن الربا موضوع وباطل، وأول رباً يضعه (صلى الله عليه وسلم) ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله .

فالربا باطل وحرام، والله - عز وجل - قد حرّم الربا؛ يقول تعالى: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } [البقرة: ٢٧٥]، ويقول تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ } [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩]، فهذا وعيد شديد لمن لم ينته عن الربا، فقد سدّ الإسلام الطريق على كل من يحاول استثمار ماله عن طريق الربا، فحرّم قليلة وكثيره، وأعلن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حربه على الربا والمرابين، وبين خطره على المجتمع فقال: " إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحْلُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ ".

ويقول النبي (صلى الله عليه وسلم): (لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبَهُ). فأكل الربا ملعون، واللعنة: هي الطرد من رحمة الله - عز وجل - فعلينا

بتقوى الله - سبحانه وتعالى - وأكل الحلال، والبعد عن أكل الحرام ، و التعامل بالربا الذي يُطرد آكله من رحمة الله تعالى.

* ومن الدروس المستفادة من خطبة حجة الوداع : الوصية بالنساء.

لقد أوصى رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) بالمرأة خيراً في خطبته يوم عرفة، تقديراً لمكانتها، فقال (صلى الله عليه وسلم): «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا» (رواه الترمذي). وبهذه الوصية النبوية نالت المرأة احترامها، وحظيت بتقدير جميلها، والوفاء لصنيعها، فعدت أماً مُربيّةً، وأختاً مُكرّمةً، وزوجةً سالحةً، وبناتاً طاهرةً، وأضحّت النساءُ شريكاتٍ للرجال في البناء والعطاء، قال (صلى الله عليه وسلم): «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» (رواه أبو داود). وبذلك أخذت المرأة نصيبها من الرعاية والتعليم، وأُتيحت لها المشاركة في شتى الميادين.

فلنحرص على وصية النبي (صلى الله عليه وسلم) ولنحسن إلى النساء حتى يحسن الله إلينا، ولنعاملهم معاملة حسنة ، يقول النبي (صلى الله عليه وسلم): (...فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ)، فأمرنا النبي (صلى الله عليه وسلم) بتقوى الله تعالى في النساء، وعلمنا أن نؤدي الحقوق التي علينا قبلهن، وبيّن لنا أن أصل الفروج حرام بقوله (واستحللتم)، فالأصل أن الفروج حرام، ولا يحلُّ منها إلا ما أحله الله - تعالى - وقد أمرنا الله - تعالى - بغضِّ الأبصار؛ فقال - عز وجل - : { قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا... } [النور: ٣٠ - ٣١]. فالأمر بغضِّ البصر الذي هو بريد الزنا يدلُّ على تحريم الفروج ؛ حيث منع ما يتوصل به إليه، بقوله - عز وجل - : { وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } [الإسراء: ٣٢].

وإذا كان الله - سبحانه وتعالى - أحلَّ لنا الزواج من النساء، فقد أمرنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) بتقوى الله - تعالى - في النساء والإحسان إليهن، فعلى الأزواج أن يُحسنوا في إطعامهن، وكسوتهن، وأن يُعاشروهنَّ بالمعروف؛ يقول الله تعالى: { وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا } [النساء: ١٩]، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) خير الناس لأهله، وهو قُدوتنا - صلى الله عليه وسلم.

ومن خلال الخطبة الجامعة نلاحظ أن على النساء ألا يوطئن فرش الرجال أحداً يكرهه الزوج ، حيث بين النبي (صلى الله عليه وسلم) أن هذا حق للرجال على النساء.

* ومن الدروس المستفادة من خطبة حجة الوداع : تقريرها لحقوق الإنسان.

حيث أكدت أن الناس جميعاً متساوون في التكاليف حقوقاً وواجبات ، لا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى، لا تفاضل في نسب ولا تمايز في لون، فالناس سواسية كأسنان المشط ، وأعلنت إعلاناً حقيقياً عالمياً لحقوق إنسان ، وليس خاصة بطائفة من الناس، ويُعلن النبي (صلى الله عليه وسلم) ذلك بقوله: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ " ، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ " ، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ " ، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: " أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ " ، قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ " . قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لَا . كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبْلَغْتُ " ، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: " لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ " (مسند أحمد عن أبي نضرة).

فالناس جميعاً سواسية أمام الشريعة لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى – كما ذكر في الحديث – ، ولا تمايز بين الأفراد في تطبيقها عليهم ، فالناس كلهم في القيمة الإنسانية سواء ، " كلكم لآدم وآدم من تراب " والنبي (صلى الله عليه وسلم) لم يأمر الناس بشيء دون أن يطبقه على نفسه وبيته ، ففي الحديث : " لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " .

فكل ما يؤدي إلى التفرقة بين الأفراد على أساس الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين ، هو مخالف لما قرره النبي (صلى الله عليه وسلم) في خطبته ، ومصادرة للمبدأ الإسلامي العام ، حيث حدّد أن أساس التفاضل لا عبارة فيه بجنس، ولا لون، ولا وطن، ولا قومية، وإنما أساس التفاضل قيمة خلقية راقية ترفع مكانة الإنسان إلى مقامات رفيعة جداً ، وهي التقوى والعمل الصالح ، كما قال ربنا سبحانه

وتعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ } [الحجرات: ١٣].

* كذلك من الدروس المستفادة من خطبة حجة الوداع : وحدة الأمة والنهي عن الفرقة والعصبية.

فَمِمَّا حَذَّرَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ الْفِرْقَةَ وَالْتِنَافُرُ، وَالتَّنَازُعُ وَالتَّدَابُرُ، فَقَدْ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ (صلى الله عليه وسلم): (أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ) [مسلم، والترمذي واللفظ له].

قال العلماء: ومعنى التحريش: التحريضُ بالشرِّ بينَ النَّاسِ وحملُهُمْ عَلَى الْفِتَنِ والبغضاء، والإفسادِ والشحناءِ، فلنحذَرُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُفَرِّقُ أَمْرَنَا، وَيَبْثُ الْفِتْنَ بَيْنَنَا، فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَخْطُبُ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: " اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ وَأَطِيعُوا دَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ" (رواه الترمذي) ومعنى وَأَطِيعُوا دَا أَمْرِكُمْ: أَيِ أَطِيعُوا وُلاةَ أَمْوَالِكُمْ، فَإِنَّ طَاعَتَهُمْ وَاجِبَةٌ فِي الدِّينِ، مُتَّصِلَةٌ بِطَاعَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وقد بيّن النبي - صلى الله عليه وسلم - في خطبته أن اعتصامنا بالكتاب والسنة فيه النجاة من كل شرٍّ وسوء، فإذا أراد المسلمون الثبات على الهداية، فعليهم أن يتمسكوا بالقرآن الكريم والسنة المشرفة ، ففيهما سعادة من تمسك بهما في الدنيا والآخرة.

فما أحوج الأمة إلى مثل هذه الدروس التي عرضها الرسول (صلى الله عليه وسلم) في خطبته التي ودع فيها أمته ، تستلهم منها العبر ، وتستعيد بها كرامتها، وترد من يريد القضاء على كيائها ، ويتجدد فيها العزم على محاربة كل بغي وفساد.